مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

المصدر: الاهـــــرام

التاريخ: ٢٤ / ٨ / ١٩٨١

بدء تحديد مساحات ومواقع الأراضى للتمليك طبقا للقانون الجديد

.. حتى نخرج من الشريط الضيق على جانبى الوادى

تم البدء فى تطبيق قانون الاراضى الصحراوية .. فقد حددت بالفعل مساحات ومواقع الاراضى التى يمكن للمواطنين تملكها طبقا للقانون الجديد .. الذى زاد الحد الاقصى للملكية فى الاراضى الصحراوية فقط ـ الى ٣٠٠ فدان للاسرة و ٢٠٠ فدان للفرد عند استخدام وسائل الرى الحديثة .

و ١٥٠ فدانا للاسرة و ١٠٠ للفرد عند استخدام الرى السطحى . ويهدف القانون الجديد الى تشجيع استصلاح واستزراع الاراضى الصحراوية لزيادة مساحة الرقعة الزراعية فى مصر . وسيتم تاجير الاراضى لطالبى تمليكها لمدة ٣ سنوات حتى يتم التأكد من جدية الراغبين فى الشراء قبل تمليك الارض لهم .

يقول كمال ابراهيم وكيل وزارة التعمير للشئون القانونية ان قانون الاراضى الصحراوية لا يتعرض بأى شكل من الاشكال الى قانون الملكية الزراعية التى تحدد الحد الاقصى للملكية الاسرة بـ ١٠٠ فدان وملكية الفرد بـ ٥٠ فدانا .. فهذه أمور استقرت ولا تفكير فى المساس بها ، ولكن مع الزيادة الكبيرة المستمرة فى الاحتياجات الغذائية للمواطنين ، وللرغبة فى تحقيق أكبر قدر ممكن من الاعتماد الذاتى فى انتاج الغذاء محليا ، كان لابد من العمل على زيادة انتاج الغذاء .. وهذا يتطلب أساسا توسيع الرقعة الزراعية التى لاتتجاوز ٤٪ من مساحة مصر .

وكان لابد من الاتجاه للاراضى الصحراوية التى تمثل الغالبية العظمى من مساحة البلاد لاستصلاح واستزراع أكبر قدر ممكن منها . وبالطبع فقد كانت هناك بعض الصعوبات التى تحول دون اقدام الكثيرين على استصلاح واستزراع الاراضى الصحراوية .. فعمليات الاستصلاح تقتضى انتقال من يقومون بها الى موقع الأرض بعيدا عن الاهل والعمران ووسائل الخدمات المختلفة .. بالاضافة الى التكاليف والجهد التى تتطلبها عمليات الاستصلاح . ولذلك كان لابد من تقديم حافز للمواطنين يشجعهم على الانتقال الى الاراضى الصحراوية لاستصلاحها واستزراعها .. ويتمثل هذا الحافز فى السماح بتملك مساحات كبيرة من الاراضى الصحراوية وذلك حتى تعطى هذه المساحات الكبيرة من الاراضى بعد بذل الجهود والتكاليف لاستصلاحها واستزراعها عائدا اقتصاديا مناسبا يشجع المواطنين على استصلاحها ، وهذا هو الهدف الرئيسى من صدور قانون الاراضى الصحراوية الذى أشرف على اعداده المهندس حسب الله الكفراوى وزير الاسكان والتعمير واستصلاح الاراضى ..

□ ماهى الشروط الواجب توافرها لتملك الاراضى الصحراوية ؟

يقول كمال ابراهيم ان قانون الاراضى الصحراوية تضمن أن الحد الاقصى للملكية فى الاراضى الصحراوية يحدد وفقا لما تحققه أساليب وطرق الرى من ترشيد واقتصاد فى استخدام مصادر المياه المتاحة .. فاذا كان الرى بالمياه الجوفية او استخدمت فيه الطرق الحديثة كالرش او التنقيط يحدد الحد الاقصى للملكية بحيث يكون :

- **٢٠٠ فدان للفرد و ٣٠٠ فدان للاسرة وتشمل الاسرة الزوجة والاولاد القصر غير المتزوجين .**
- **عشرة آلاف فدان للجمعية التعاونية بحد أقصى ٣٠ فدانا للعضو .**
- **عشرة آلاف فدان لشركات الاشخاص والتوصية بالاسهم بمراعاة الا يجاوز الحد الاقصى لملكية الفرد ١٥٠ فدانا .**

واذا كان الرى باستخدام أسلوب الرى السطحى الذى يتم الاتفاق عليه بين الوزير المختص بالاستصلاح وبين وزير الرى او بالنسبة للمساحات المجففة من اراضى البحيرات فيكون

الحد الاقصى للملكية بما لا يجاوز نصف الحدود القصوى المحددة ..

ويقول وكيل وزارة التعمير انه استثناء من الاحكام المنظمة للملكية الفرد والاسرة الزراعية وما فى حكمها لا يدخل فى حساب الحد الاقصى للملكية وفقا لاحكام هذا القانون المساحات المملوكة فى غير الاراضى الصحراوية. كما أن الاستفادة من التملك وفقا لقانون الاراضى الصحراوية تقتصر على المصريين فقط ..

وتعتبر الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية الجهاز المسئول عن التصرف واستغلال وادارة هذه الاراضى فى أغراض الاستصلاح والاستزراع ، وتقوم بوضع التخطيط واجراء البحوث والدراسات لمشروعات استصلاح واستزراع الاراضى الصحراوية والاشراف والمتابعة لتنفيذ هذه المشروعات . وتحدد الهيئة - بعد اجراء الدراسات والبحوث المختلفة - الاراضى التى يمكن للمواطنين تملكها وفقا لاحكام هذا القانون . كما يمكن أيضا لمن يرغب فى التملك التقدم لشراء أراض محددة بعد التأكد من صلاحيتها للاستصلاح والاستزراع . وفى كل الحالات يجب أن تتأكد الهيئة من قابلية الاراضى للاستصلاح والاستزراع ومناسبة المشروع المقترح تطبيقه ، بالاضافة الى توفر مصدر مياه مناسب للرى وذلك قبل السماح بتملك هذه الاراضى .. على أنه لا يجب بالضرورة حصول طالبى التملك على الحد الاقصى من الاراضى ، ولكن يكون تحديد المساحات الممكن تملكها طبقا لما تحدده الهيئة وفقا لطبيعة المشروع وما تسمح به القدرات الفنية والمالية لطالبى التملك . ويؤكد وكيل وزارة التعمير انه لضمان جدية طالبى شراء الاراضى الصحراوية فان هذه الاراضى يتم تأجيرها فى البداية لراغبى التملك لمدة ٣ سنوات فاذا ثبتت الجدية فى الاستصلاح خلال هذه الفترة تملك الارض لمستأجرها بقيمتها قبل الاستصلاح والاستزراع مع خصم القيمة الايجارية المسددة من ثمن الارض الذى تحدده هيئة التنمية الزراعية . وفى حالة ثبوت عدم الجدية يعتبر عقد الايجار مفسوخا من تلقاء ذاته دون الحاجة الى اجراءات وتسترد الارض اداريا ممن كان قد استأجرها. وقد بدأت بالفعل هيئة التنمية الزراعية فى تحديد مساحات من الاراضى الصحراوية يمكن لراغبى التملك التقدم للهيئة لشرائها ..